

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

3811 - أنبأ قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال $\text{A} \square \text{Y}$ خمس ليس على المحرم في قتلهن جناح الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور